ادعى بيانه ان فاعله يستحق بهذا العذاب لكن الله تعالى تفضل واخبر ان الكلام
لا يخلد في النار والمراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد بكون للتنبيه
ومن تحسى اى شرب في مهلة يتجرع سما فتقل نفسه في يده يتحساه في نار
جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجا
بها بالجيم والهمزة اى يطعن في بطنه في نار جهنم اعاذنا الله منها الداخلين
الكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصين رض وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه ع البتي عم مائة وسبعة وستون حديثا له في
الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشر ذكر
صلوة العصر فقد حبط عمل يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر
خاتمة فرائض النهار فاذا فاتته بقي عمله ناقصا بترك اكمال نوافله فتعبيره بالحبوط
وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية
عنه قيل ما رواه ع البتي عم مائتان واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري
بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعازم الليل هذا جامع الكلم
لانه يقال تعازم من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح وهذه
اليقظة يكون مع كلام غالبا فاحب النبي عم ان يكون ذلك الكلام تسبيحا
وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده
اى منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير
الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف
عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بعونة الله كذا حكى عن ابن مسعود رض
ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اى دعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له
هذا الجزاء مرتب على الشرط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية
ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعازم بعد هذا الذكر كما له ثواب
لكنه عم لم يتعرض له فان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة
وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة
روى عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو والماء الذي يتوضا به

رض بسبب حب الطبع الامور م ابو هريرة رض روى عنه من تطهر يتشديد
الهاء وفيه مبالغة لدلالته على الكلفة في الطهارة في بيته ثم مضى اى مشى الى بيت
من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي فريضة مما فرض الله عليه وفي المرة به الاداء مع الجماعة
لاشارته عم اليه في حديث آخر والقضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال تعالى
فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرائض الله وفيه اشعار بانه غيرها
يستحب ان يصلي في البيت كانت خطوتاه تنثية خطوة وهي بضم الخاء
ما بين قدمي الماشي وبفتحها فعل ذلك وهما هنا مفتوحة لان المراد منها
فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتدا خبره تحط والجملة خبر كان
حطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي
لا للراكب خ عبادة بن الصامت رض وهو بضم العين وتخفيف الباء
قيل انه كان نقيبا للنبي عم وجهله عمر رض لما ان قاضيا مارواه ع البتي عم
مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري
بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعازم الليل هذا جامع
لانه يقال تعازم من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح وهذه
اليقظة يكون مع كلام غالبا فاحب النبي عم ان يكون ذلك الكلام تسبيحا
وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده
اى منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير
الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف
عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بعونة الله كذا حكى عن ابن مسعود رض
ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اى دعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له
هذا الجزاء مرتب على الشرط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية
ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعازم بعد هذا الذكر كما له ثواب
لكنه عم لم يتعرض له فان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة
وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة
روى عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو والماء الذي يتوضا به

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)